

Distr.: Limited
2 November 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

اللجنة الثالثة

البند ٧١ (ب) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين
التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

إندونيسيا، آيرلندا، بنما، تونس، سويسرا، فرنسا، فيجي، الكونغو، مدغشقر،
موريشيوس، هايتي، الهند: مشروع قرار

المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها وإلى قرارات لجنة حقوق الإنسان المتعلقة بالمؤسسات الوطنية
لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ ترحب بالاهتمام المتزايد بسرعة في جميع أنحاء العالم بإنشاء وتعزيز المؤسسات
الوطنية المستقلة والمتسمة بالتعددية من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

واقتراعاً منها بالدور المهم الذي تقوم به هذه المؤسسات الوطنية وستظل تقوم به في
تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وفي تنمية الوعي العام بتلك الحقوق
والحريات وزيادته،

وإذ تسلم بأن الأمم المتحدة قامت بدور مهم في المساعدة على تطوير المؤسسات
الوطنية ويتعين أن تواصل أداء هذا الدور،

وإذ تشير إلى إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(١)، واللذين أكدا من جديد الدور المهم والبناء الذي تقوم به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ولاسيما بصفتها الاستشارية بالنسبة للسلطات المختصة ودورها في كفالة الانتصاف في حالات انتهاكات حقوق الإنسان، وفي نشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان، وفي التثقيف في مجال حقوق الإنسان،

وإذ تشير أيضا إلى منهاج عمل بيجين^(٢)، الذي حُث فيه الحكومات على إنشاء أو تعزيز المؤسسات الوطنية المستقلة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك حقوق الإنسان للمرأة،

وإذ تلاحظ مختلف النهج المعتمدة في جميع أنحاء العالم لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد الوطني، وإذ تؤكد أن جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتراصة، وإذ تؤكد وتدرك قيمة تلك النهج في تعزيز الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ومراعاتها،

وإذ تشير إلى برنامج العمل الذي اعتمدته المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في اجتماعها في فيينا في حزيران/يونيه ١٩٩٣ خلال انعقاد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان^(٣)، والذي تضمن توصية بتعزيز أنشطة وبرامج الأمم المتحدة للاستجابة لطلبات الحصول على مساعدة المقدمة من الدول الراغبة في إنشاء أو تقوية مؤسساتها الوطنية من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تلاحظ الدور القيم الذي اضطلعت به المؤسسات الوطنية في اجتماعات الأمم المتحدة المتصلة بحقوق الإنسان والمساهمات المقدمة منها، وأهمية استمرار مشاركتها المناسبة،

وإذ ترحب بتعزيز التعاون الإقليمي في جميع المناطق فيما بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وبين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنتديات الإقليمية الأخرى لحقوق الإنسان،

وإذ تلاحظ مع التقدير وجود شبكات إقليمية لحقوق الإنسان في أوروبا وأفريقيا، والعمل المستمر الذي تضطلع به شبكة المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في

(١) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(٢) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني>

(٣) انظر A/CONF.157/NI/6.

الأمريكتين ومنتدى آسيا والمحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ولجنة التنسيق للمؤسسات الوطنية الأفريقية لحقوق الإنسان،

وإذ ترحب بتعزيز التعاون الدولي فيما بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية،

١ - ترحب بتقرير الأمين العام^(٤)؛

٢ - تؤكد من جديد أهمية تطوير مؤسسات وطنية فعالة ومستقلة وتسهم بالتعددية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، على نحو يتمشى مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ("مبادئ باريس")، الواردة في مرفق القرار ١٣٤/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣؛

٣ - تعيد تأكيد الأهمية المستمرة لمبادئ باريس، وتسلم بقيمة زيادة تعزيز تطبيقها، عند الاقتضاء، وتشجع الدول والمؤسسات الوطنية والأطراف المعنية الأخرى على النظر في سبل تحقيق ذلك؛

٤ - تسلم بأنه، وفقا لإعلان وبرنامج عمل فيينا^(١)، لكل دولة الحق في أن تختار إطار المؤسسات الوطنية الأصلح لاحتياجاتها الخاصة على الصعيد الوطني من أجل تعزيز حقوق الإنسان طبقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛

٥ - تشجع الدول الأعضاء على إنشاء مؤسسات وطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، أو تعزيز ما هو قائم منها بالفعل، على النحو المبين في إعلان وبرنامج عمل فيينا؛

٦ - ترحب بتزايد عدد الدول التي أنشأت أو تنظر في إنشاء مؤسسات وطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

٧ - تشجع المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها التي تنشئها الدول الأعضاء على مواصلة القيام بدور نشط في منع ومكافحة جميع انتهاكات حقوق الإنسان كما وردت في إعلان وبرنامج عمل فيينا والصكوك الدولية ذات الصلة؛

٨ - تلاحظ مع الارتياح الجهود التي تبذلها الدول التي وفرت لمؤسساتها الوطنية مزيدا من الاستقلال الذاتي والاستقلالية، بوسائل من بينها إعطاؤها دور المحقق أو تعزيز مثل هذا الدور، وتشجع الحكومات الأخرى على النظر في اتخاذ خطوات مثيلة؛

٩ - تؤكد من جديد الدور الذي تضطلع به المؤسسات الوطنية، حيثما توجد، بوصفها الوكالات المناسبة، في جملة أمور، منها نشر المواد المتعلقة بحقوق الإنسان والقيام بأنشطة إعلامية أخرى، بما في ذلك أنشطة الأمم المتحدة؛

١٠ - تحت الأمين العام على مواصلة إيلاء أولوية عليا للطلبات المقدمة من الدول الأعضاء للحصول على المساعدة على إنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وتعزيزها كجزء من برنامج الأمم المتحدة للخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان؛

١١ - تشي على مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للأولوية العليا التي توليها للعمل المتصل بالمؤسسات الوطنية، وتشجع المفوض السامي، نظرا إلى اتساع نطاق الأنشطة المتصلة بالمؤسسات الوطنية، على كفالة اتخاذ ترتيبات مناسبة وتوفير موارد في الميزانية لمواصلة وزيادة توسيع نطاق الأنشطة دعما للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتدعو الحكومات إلى التبرع بأموال إضافية لصندوق الأمم المتحدة للتبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان تحقيقا لهذا الغرض؛

١٢ - ترحب بإنشاء موقع للمؤسسات الوطنية على الانترنت كوسيلة هامة لإيصال المعلومات إلى المؤسسات الوطنية وأيضا بإحداث قاعدة بيانات للتحليل المقارن لإجراءات وأساليب معالجة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان للتظلمات؛

١٣ - تلاحظ مع التقدير تزايد الدور النشط والهام الذي تقوم به لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية بالتعاون الوثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في مساعدة الحكومات والمؤسسات الوطنية، عند الطلب، على متابعة القرارات والتوصيات ذات الصلة المتعلقة بتعزيز المؤسسات الوطنية؛

١٤ - تلاحظ أيضا مع التقدير عقد اجتماعات منتظمة للجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية واتخاذ الترتيبات لمشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الدورات السنوية للجنة حقوق الإنسان؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة اللازمة لعقد اجتماعات لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية في أثناء دورات لجنة حقوق الإنسان، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛

١٦ - ترحب بمواصلة التقليد المتبع المتمثل في عقد المؤسسات الوطنية اجتماعات إقليمية في بعض المناطق، والشروع في ذلك في مناطق أخرى، وتشجع المؤسسات الوطنية

على أن تقوم، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بتنظيم اجتماعات مماثلة داخل مناطقها مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة اللازمة لعقد الاجتماعات الدولية والإقليمية للمؤسسات الوطنية، بما في ذلك من صندوق الأمم المتحدة للتبرعات للتعاون التقني في مجال حقوق الإنسان؛

١٨ - **تسلم** بالدور الهام والبناء الذي يمكن أن تضطلع به المنظمات غير الحكومية، بالتعاون مع المؤسسات الوطنية، من أجل زيادة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

١٩ - **تعرب عن تقديرها** للحكومات التي أسهمت بموارد إضافية بغرض إنشاء وتعزيز مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان؛

٢٠ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء على اتخاذ خطوات مناسبة لتعزيز تبادل المعلومات والخبرات فيما يتعلق بإنشاء المؤسسات الوطنية وتشغيلها بصورة فعالة؛

٢١ - **تشجع** جميع كيانات الأمم المتحدة وصناديقها ووكلاتها على العمل بالتعاون الوثيق مع المؤسسات الوطنية على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

٢٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.